

Distr.
LIMITED

E/CN.4/2005/L.37/Rev.1
19 April 2005

ARABIC
Original: FRENCH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان

الدورة الحادية والستون

البند ١٩ من جدول الأعمال

الخدمات الاستشارية والتعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان

إثيوبيا (باسم المجموعة الأفريقية): مشروع قرار

٢٠٠٥/... - الخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية المقدمة إلى بوروندي

إن لجنة حقوق الإنسان،

إذ تؤكد من جديد أن على جميع الدول الأعضاء التزاماً بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية،

وإذ تدرك أن على بوروندي التزاماً بتنفيذ جميع الصكوك الدولية والإقليمية التي هي طرف فيها،

وإذ تشير إلى قرارها ٨٢/٢٠٠٤ المؤرخ ٢١ نيسان/أبريل ٢٠٠٤،

وإذ تحيط علماً بالتقرير الذي قدمته بعثة التقييم عن إنشاء لجنة تحقيق قضائي دولية بشأن بوروندي بعد زيارتها للبلد في شهر أيار/مايو ٢٠٠٤ (S/2005/158)، عملاً بقرار مجلس الأمن المؤرخ ٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤ وبناء على طلب الحكومة الانتقالية،

وإذ تعترف بما بذلته الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي والاتحاد الأوروبي من جهود للإسهام في إيجاد تسوية سلمية للأزمة البوروندية،

وإذ تعترف أيضاً باتفاق أروشا للسلام وبالمصالحة في بوروندي في ٢٨ آب/أغسطس ٢٠٠٠ وبواجب الحكومة الانتقالية في ضمان الأمن للجميع، وخاصة للسكان المدنيين، على إقليمها الوطني، وإذ تأمل أن تظل قضايا حقوق الإنسان تحظى بالاهتمام خلال الفترة الانتخابية وفي نهاية الفترة الانتقالية،

وإذ تضع في اعتبارها ضرورة مساندة الجهود التي تبذلها الحكومة البوروندية لضمان أمن جميع العاملين في المجال الإنساني وفقاً لمبادئ القانون الدولي،

وإذ ترحب بالتقدم المحرز في برنامج التسريح وإعادة الإدماج،

وإذ تسلّم بأهمية دور المرأة في عملية المصالحة والسعي إلى تحقيق السلام،

وإذ ترحب بتعاون الحكومة البوروندية الوثيق مع مؤسسات الأمم المتحدة الموجودة محلياً، ولا سيما عملية الأمم المتحدة في بوروندي ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، من أجل تدعيم مبادئ حقوق الإنسان،

١- تحيط علماً بتقرير الخبير المستقل (E/CN.4/2005/118) وبعثته الأولى إلى بوروندي من ٤ إلى ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤؛

٢- تشجع الحكومة الانتقالية على مواصلة اتخاذ التدابير الرامية إلى إشراك جميع قطاعات المجتمع في أعمال المصالحة الوطنية من خلال حوار بناء وفي إرساء نظام مؤسسي مأمون وعدالة قوية يطمئن إليهما الجميع، من أجل إحلال الديمقراطية والسلام لصالح جميع مكونات سكان بوروندي؛

٣- ترحب بسن قوانين تتعلق بإنشاء قوة الدفاع الوطني والشرطة الوطنية وتنظيمهما ومهامهما، وعملهما؛

٤- تحيط علماً مع الارتياح بإعداد قانون يتعلق بإنشاء اللجنة الوطنية للحقيقة والمصالحة وبتصديق رئيس الجمهورية عليه في ٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥، وتشجيع الحكومة الانتقالية على إنشاء هذه اللجنة دون إبطاء؛

٥- تطلب إلى الحكومة أن تُتم العملية الانتخابية بنجاح، مع احترام حرية الرأي والتعبير والاجتماع وفقاً لاتفاق أروشا؛

٦- تناشد الحكومة الانتقالية أن تواصل، بدعم من شركائها، عملية نزع سلاح المحاربين في إطار البرنامج الوطني للتسريح ونزع السلاح وإعادة الإدماج؛

٧- تدين بشدة كافة أعمال العنف وكذلك انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، وتطلب إلى الحكومة الانتقالية أن تضع حداً، في أسرع وقت، للإفلات من العقاب في إطار سيادة القانون، وأن تعمل على تقديم المسؤولين عن ارتكاب أعمال العنف بوجه عام وأعمال العنف ضد المرأة بوجه خاص إلى العدالة بمقتضى الاتفاقيات الدولية والقانون؛

٨- تدين أيضاً أعمال البيع والتوزيع غير المشروعة للأسلحة والمعدات المماثلة التي تشكل عقبة أمام السلام والأمن في المنطقة؛

٩- تطالب بتقديم قتلة القاصد الرسولي، المونسنيور مايكل كورتني، إلى العدالة؛

١٠- تحييط علماً بالإعلان الذي أصدرته حركة أغاتون رواسا مؤخراً والذي أعلنت فيه وقف الكفاح المسلح والانضمام إلى طاولة المفاوضات لعقد اتفاق سلام مع الحكومة، وتأمل أن تقوم المبادرة الإقليمية والوساطة من أجل السلام في بوروندي، في أقرب وقت، ببحث الموقف الذي اتخذته هذه الحركة، وتشجع جميع الأطراف على تسوية المنازعات بالطرق السلمية؛

١١- تشجّع على مواصلة عملية العودة الطوعية للاجئين في جمهورية تنزانيا المتحدة إلى الوطن، عملاً بالاتفاقات الثلاثية المبرمة بين مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين وحكومي تنزانيا وبوروندي، وتطلب إلى الأطراف المعنية تهئية الأوضاع الملائمة لتأمين عودة طوعية ونهائية وفي ظروف من الأمن التام؛ كما توصي الحكومة الانتقالية والأطراف المشاركة في عمليات المساعدة الإنسانية بتقديم معونة إنسانية للمشردين وبتهيئة عودتهم وإعادة إدماجهم؛ وتشجع أيضاً الحكومة الانتقالية على مواصلة تسوية المنازعات المتعلقة بأمالك العائدين والمشردين؛

١٢- تحييط علماً بتصديق الحكومة البوروندية على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية في ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤؛

١٣- ترحب بتصديق الحكومة البوروندية على البروتوكولين الاختياريين لاتفاقية حقوق الطفل؛

١٤- تشجّع بشدة الحكومة الانتقالية على مواصلة تحسين حالة المرأة وعلى تعزيز إدماج النساء ضحايا النزاعات المسلحة وأعمال العنف وتحسين أوضاعهن المعيشية، وتناشد في الوقت ذاته الأطراف أن تتوقف عن استخدام الأطفال الجنود، إن لم تكن قد فعلت ذلك بعد؛

١٥- ترحب بإيراد نص في الدستور الذي صدق عليه رئيس الجمهورية في ١٨ آذار/مارس ٢٠٠٥ يحدد عضوية النساء في المؤسسات التي دعا إلى إنشائها اتفاق أروشا بنسبة لا تقل عن ٣٠ في المائة؛

١٦- تعرب عن تقديرها للجهود التي يبذلها وسطاء الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي والاتحاد الأوروبي سعياً إلى إيجاد حل دائم لمشاكل بوروندي، وتحثهم على المضي قدماً والدعوة إلى تقديم مساعدة كبيرة لحكومة بوروندي كي يتاح لها التصدي لمختلف التحديات التي تطرحها التنمية؛

١٧- تحيي عقد مؤتمر دولي للسلام والأمن والديمقراطية والتنمية في منطقة البحيرات الكبرى مؤخراً في دار السلام يومي ١٩ و ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤، وتطلب إلى المجتمع الدولي أن يساند الجهود التي تبذلها الحكومات المعنية في تنفيذ الاستنتاجات والتوصيات التي صدرت في تلك المناسبة؛

١٨- تحث الدول والمنظمات الدولية والحكومية وغير الحكومية على تنسيق مبادرات التخطيط التي تقوم بها بغية تعزيز التنمية المستدامة والتشجيع على عملية إعادة البناء والمصالحة الوطنية مع إيلاء الاعتبار الواجب لخصوصيات الأزمة البوروندية؛

١٩- تناشد الحكومة الانتقالية أن تتخذ التدابير المناسبة لضمان تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان في بوروندي، ووضع حد لأعمال العنف ضد النساء وللإفلات من العقاب في البلد؛

- ٢٠- تعرب عن بالغ قلقها إزاء أعمال العنف الجنسي التي تتعرض لها النساء والأطفال وتطلب إلى الحكومة الانتقالية أن تتخذ، بالتعاون مع المجتمع المدني، إجراء تدابير خاصة لحماية النساء والأطفال؛
- ٢١- تدعو على وجه الاستعجال الحكومة الانتقالية إلى إنشاء لجنة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان وفقاً للمبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (مبادئ باريس)؛
- ٢٢- تعرب عن قلقها إزاء مسألة تنفيذ الوعود المقطوعة في منتدى الشركاء الإنمائيين لبوروندي، الذي عقد في بروكسل في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤، وتدعو جميع الأطراف المعنية إلى تنفيذ هذه الوعود من أجل إعطاء دفع لدينامية السلام والمصالحة والإعمار الوطني الجديدة؛
- ٢٣- تحث المجتمع الدولي على تقديم قدر أكبر من المساعدة للنظام القضائي وللجنة الوطنية لإعادة إدماج المنكوبين وعلى زيادة الموارد المالية والبشرية المتاحة لمكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان في بوروندي لتمكينه من تحسين انتشاره الميداني وأداء ولايته على نحو فعال، وتشكر جميع الشركاء الذين قدموا دعماً في هذا المجال؛
- ٢٤- تدين بأقصى الشدة المجازر التي ارتكبت ضد اللاجئين المدنيين البانيامولينغي في غاتومبا في ١٣ آب/أغسطس ٢٠٠٤، وتطلب تقديم مرتكبي هذه المجازر وأولئك الذين ساعدوهم إلى العدالة؛
- ٢٥- تطلب إلى جميع الأطراف مكافحة انتشار الأسلحة الصغيرة بين السكان المدنيين؛
- ٢٦- ترحو من مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تواصل، بالتشاور الوثيق مع حكومة بوروندي، برنامجها الخاص بالمساعدة التقنية؛
- ٢٧- ترحو أيضاً من الخبير المستقل أن يواصل دراسة حالة حقوق الإنسان في بوروندي وتطلب إليه أن يقدم تقريراً مؤقتاً إلى الجمعية العامة في دورتها الستين، وتقريراً إلى اللجنة في دورتها الثانية والستين؛
- ٢٨- تقرر مواصلة النظر في هذه المسألة في دورتها الثانية والستين في إطار البند نفسه من جدول الأعمال.